رابط المادة على منصة باحث

مقاطع المجالس الفقهية

هل يجوز أن تكتب الام لأولادها وبناتها كل ما تملك وهي على قيد الحياة، شريطة ألا يتصرفوا به إلا ب

محمد هشام طاهري

يقول السائل هل يجوز ان تكتتب الام لاولادها وبناتها كل ما تملك وهي على قيد الحياة شريطة الا يتصرفوا به الا بموافقتها ان كانت هذه الكتابة او هذه الوصية تكتب الاشياء باسمائهم - 00:00:00

شقق عمارات مزارع ان كانت تكتب ذلك بحسب القسم الشرعية فلها ذلك اي بمعنى ان ان عندها اولاد بنين وبنات وعندها ام فرضا وزوج فيعطي للزوج النصيب وللزوجة النصيب وللاولاد البنين والبنات النصيب - 00:00:21

وتكتب بذلك الكتابة وكل واحد يأخذ الشيء باسمه بشرط عدم التصرف الا بموافقته. هذا شرط لا بأس به عند بعض اهل العلم واما اذا كانت هذه القسمة راجعة الى تشاهيها تعطي البنين والبنات - 00:00:46

وتحرم زوجها او تعطي البنين والبنات وتحرم امها او تعطي البنين والبنات يحرم اباه مثلا فهذا امر لا يجوز - 00:01:07